الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/AC.109/2029
22 June 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

اللجنة الخاصة المعنية بحالة
تنفيذ اعلان منح الاستقلال
للبلدان والشعوب المستعمرة

الصحراء الغربية

ورقة عمل من اعداد الأمانة العامة

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا - معلومات عامة	١	٢
ثانيا - نظر الجمعية العامة في المسألة في دورتها التاسعة والأربعين	٢-٣	٢
ثالثا - المساعي الحميدة للأمين العام	٤-٣٣	٣
رابعا - التطورات السياسية وغيرها من التطورات	٤٢-٣٤	١١

95-18790 300695 010695

أولا - معلومات عامة

١ - ورد وصف تفصيلي للأوضاع والتطورات العامة المتصلة بالصحراء الغربية في ورقة عمل سابقة عن الإقليم أعدتها الأمانة العامة (A/AC.109/1194).

ثانيا - نظر الجمعية العامة في المسألة في دورتها التاسعة والأربعين

٢ - في الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة، أشار عدد من الممثلين إلى مسألة الصحراء الغربية في البيانات التي أدلوا بها خلال الجلسات العامة ويرد في التقرير ذي الصلة المقدم من اللجنة الرابعة إلى الجمعية العامة بيان لنظر تلك اللجنة في هذا البند في الدورة التاسعة والأربعين.

٣ - وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وبناء على توصية اللجنة الرابعة، اتخذت الجمعية العامة، دون تصويت، القرار ٤٤/٤٦ بشأن مسألة الصحراء الغربية. وفيما يلي نص منطوق هذا القرار:

"إن الجمعية العامة،

..."

"١ - تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام؛

"٢ - تشيد بالأمين العام وبموظفي بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية للإجراءات التي اتخذوها بغية تسوية مسألة الصحراء الغربية عن طريق تنفيذ خطة التسوية؛

"٣ - تؤكد مجددا تأييدها للجهود التي يواصل الأمين العام بذلها لكي تقوم الأمم المتحدة، بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية، بتنظيم ومراقبة استفتاء لتقرير المصير لشعب الصحراء الغربية، طبقا لقراري مجلس الأمن ٦٥٨ (١٩٩٠) و٦٩٠ (١٩٩١) اللذين اعتمد فيهما المجلس خطة التسوية للصحراء الغربية؛

"٤ - تؤكد مجددا أن الهدف الذي اتفق عليه الجميع يتمثل في إجراء استفتاء حر وعادل ونزيه لشعب الصحراء الغربية، تنظمه وتشرف عليه الأمم المتحدة بالتعاون مع منظمة الوحدة الافريقية وبدون قيود عسكرية أو ادارية، وفقا لخطة التسوية؛

"٥ - تؤيد محتويات البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤، الذي رحب فيه المجلس، في جملة أمور، بالتقدم الذي أحرز حتى ذلك التاريخ بشأن القضايا المبينة إجمالا في تقرير الأمين العام[٣] في سبيل تنفيذ خطة التسوية والذي أشاد فيه على نحو خاص، بأعمال لجنة تحديد الهوية وجهود نائب الممثل الخاص عملا بالقرار ٩٠٧ (١٩٩٤)، وتحث الطرفين على مواصلة التعاون مع الأمين العام وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بغية ضمان تنفيذ خطة التسوية في أقرب وقت ممكن؛[٤]

"٦ - تعرب عن أملها في أن تستأنف قريبا المحادثات المباشرة بين الطرفين من أجل تهيئة الجو المناسب الذي يفضي إلى تنفيذ خطة التسوية تنفيذا عاجلا وفعالا؛

"٧ - تطلب إلى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن تواصل النظر في الحالة في الصحراء الغربية، واضعة في اعتبارها عملية الاستفتاء الجارية، وأن تقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين؛

"٨ - تدعو الأمين العام إلى أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين."

ثالثا - المساعي الحميدة للأمين العام

٤ - يرد في تقرير الأمين العام المؤرخ ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، الذي قدمه إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين (A/49/492)، سرد لمجموعة من الاتصالات والمشاورات التي أجراها في عام ١٩٩٤ ممارسة لمساعيه الحميدة، في سياق قرار الجمعية العامة ٤٩/٤٨ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وما لبث الأمين العام، منذ تعميم ذلك التقرير، يواصل بذل مساعيه الحميدة مع الطرفين المعنيين وذلك بالتعاون الوثيق مع الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الافريقية.

٥ - وتجدر الاشارة إلى أن مجلس الأمن طلب إلى الأمين العام، بموجب قراره ٩٠٧ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤، أن يقدم إلى المجلس في موعد لا يتجاوز ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤ تقريرا عن التقدم المحرز في أعمال لجنة تحديد الهوية وكذلك عن الجوانب الأخرى المتصلة بانجاز خطة التسوية بغية البت فيما يلزم من إجراءات أخرى لانجاز بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وبناء على ذلك، قدم الأمين العام تقريره (S/1994/819) في ١٢ تموز/يوليه الذي أشار فيه إلى أن نائب ممثله الخاص اجتمع بكلا الطرفين وبممثلي الجزائر وموريتانيا لمناقشة مسألة تنفيذ القرار ٩٠٧ (١٩٩٤). وأعلن الأمين العام أن لجنة تحديد الهوية حصلت على موافقة وتعاون كلا الطرفين بالمضي قدما في تحديد هوية الناخبين المحتملين. واتفق الطرفان خلال مشاوراتهما مع اللجنة، على أن تبدأ العملية باثنين من أفخاذ القبائل الصحراوية وعلى الشيوخ ذوو العلاقة الذين سيقومون بمساعدة اللجنة في تحديد هوية وأهلية مقدمي

الطلبات من أفراد هذين الفخذين من أفخاذ القبائل. ومع موافقة الطرفين على الترتيبات الأخرى، نجحت اللجنة في انجاز جميع الأعمال التمهيدية اللازمة للشروع في العملية في ٨ حزيران/يونيه. إلا أنه تعذر على اللجنة الشروع في عملية تحديد الهوية بسبب الصعوبات التي نشأت فيما يتعلق بالمراقبين عن منظمة الوحدة الافريقية، والمشروحة في الفقرات من ٢٨ إلى ٣٢ من تقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤ (S/1994/819).

٦ - وبغية التغلب على تلك الصعوبات، أجرى الأمين العام مشاورات مكثفة مع الرئيس الحالي لمنظمة الوحدة الأفريقية وأمينها العام ومع الأطراف المعنية الأخرى بهدف تمكين اللجنة من الشروع في عملية تحديد هوية الناخبين المحتملين وتسجيلهم والتي من المعتزم أن تبدأ فيما بعد في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٤.

٧ - وفي غضون ذلك، جمعت لجنة تحديد الهوية ما يربو على ٠٠٠ ٧٥ طلب مستكمل، جهز وحلل منها ٠٠٠ ٢٠ طلب.

٨ - وأعلن الأمين العام اعتزامه أن يوصي ببدء الفترة الانتقالية في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ وإجراء الاستفتاء في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٥، رهنا بموافقة مجلس الأمن.

٩ - وأبلغ الأمين العام في تقريره (S/1994/1257) المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ مجلس الأمن بأن عملية تحديد الهوية والتسجيل بدأت أخيرا يوم ٢٨ آب/أغسطس، وأقيم حفل افتتاح في وقت واحد في مدينة العيون ومخيم لاجئي العيون بمنطقة تندوف. وفي غضون أول شهرين من العملية، جمعت اللجنة ٥٠٠ ٨١ طلب مستكمل، وواصلت حوسبتها وتحليلها. وفي رسالة موجهة الى الطرفين، مؤرخة ٢١ أيلول/ سبتمبر، حدد نائب الممثل الخاص يوم ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ موعدا نهائيا لاستلام الطلبات. غير أن مهلة استلام الطلبات مددت ١٠ أيام بفعل هطول أمطار غزيرة لم يسبق لها مثيل وما تلاها من فيضان غمر منطقة تندوف في ٨ و ٩ تشرين الأول/أكتوبر.

١٠ - وفي النصف الثاني من تشرين الأول/أكتوبر، ورد فيض من الطلبات المستكملة تجاوز عدد الطلبات التي سبق ورودها. غير أن الوتيرة التي تمت بها حوسبة الطلبات وتحليلها أظهرت أن تحقيق تقدم كاف في عملية تحديد الهوية سيتطلب أشهرا عديدة مما يحتم وضع جدول زمني منقح يبين الخطوات التي لا يزال ينبغي اتخاذها من أجل تنفيذ خطة التسوية. وأشار الأمين العام، في هذا الصدد، الى أنه سيقدم تقريرا الى مجلس الأمن عن تنظيم الاستفتاء وتوقيته بعد المشاورات التي يعتزم إجراءها خلال زيارته الى المنطقة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

١١ - وفي ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، أدلى رئيس مجلس الأمن باسم المجلس ببيان (S/PRST/1994/69) أعرب فيه، ضمن أمور أخرى، عن شعور مجلس الأمن بالقلق إزاء بطء عملية تحديد الهوية. وأعرب مجلس

الأمن عن أمله في أن يتمكن الأمين العام، بعد زيارته المنطقة، من الإبلاغ عن إحراز تقدم كبير في تنفيذ خطة التسوية وإجراء الاستفتاء الذي طال أمد تأخره.

١٢ - وقدم الأمين العام، في تقريره (S/1994/1420) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الذي رفعه الى مجلس الأمن، سردا لمشاوراته التي أجراها مع الطرفين أثناء زيارته لمنطقة البعثة في الفترة من ٢٥ الى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وشملت المسائل التي نوقشت العملية المفضية الى الاستفتاء؛ وموقف مجلس الأمن من هذه المسألة؛ وزيادة عدد مراكز تحديد الهوية وعدد الأفراد فيها؛ وغير ذلك من الجوانب المختلفة لعمل البعثة؛ وتعاون كلا الطرفين مع نائب ممثله الخاص. وأشار الى أن زعماء الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (البوليساريو) أعربوا عن قلقهم بشأن بعض التطورات التي حدثت منذ بدء عملية تحديد الهوية والتسجيل والتي يرون أنها تمثل معوقات للتنفيذ السلس لخطة التسوية وإجراء استفتاء حر ونزيه ومحايد. ولدى تطرقه الى مبعث القلق الرئيسي لدى جبهة البوليساريو، أي ضخامة عدد الطلبات المقدمة في آخر لحظة، أكد الأمين العام للجبهة أن لجنة تحديد الهوية تتمتع بالاستقلالية، والحياد، والإنصاف والنزاهة.

١٣ - وأبلغ الأمين العام أنه اجتمع بالملك الحسن الثاني ملك المغرب وبعض الوزراء، وأنه اطمأن الى أن المغرب ما زال ملتزما بخطة التسوية التزاما تاما وأنه سيواصل تقديم كافة المساعدات اللازمة لتنفيذ الخطة. وذكر الأمين العام أن الطرفين متفقان على أن بدء عملية تحديد الهوية والتسجيل خطوة مهمة باتجاه تنفيذ الخطة التام وأنه ينبغي اتخاذ التدابير اللازمة للتعجيل بخطى تلك العملية.

١٤ - وأبلغ الأمين العام بأن فريقا فنيا قام بزيارة للبعثة في الفترة من ١٠ الى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ لإعادة تقييم الاحتياجات السوقية والاحتياجات الأخرى اللازمة للوزع الكامل المحتمل للبعثة بكامل قوامها. واتفق الفريق على أنه ينبغي للبعثة أن تركز على إيجاد السبل للإسراع بعملية تحديد هوية الناخبين المحتملين وتسجيلهم، وأيد بقوة، في هذا الصدد، فكرة توسيع عضوية لجنة تحديد الهوية.

١٥ - وأشار الأمين العام في تقريره الى أن تحديد هوية الناخبين المحتملين عملية معقدة إذ أنه لا يمكن أن تجري إلا بحضور مراقبين عن الطرفين كليهما وعن منظمة الوحدة الأفريقية، الى جانب زعيمين قبليين (شيخان)، زعيم من كل جانب يستطيع الإدلاء بشهادته. وأن غياب مراقب واحد أو شيخ واحد يستتبع إرجاء العملية أو تأخيرها. فكانت العملية تستنفد وقتا طويلا إذ لا يمكن تحديد هوية الناخبين المحتملين إلا من خلال الفحص الدقيق للأدلة المادية وإجراء مقابلات طويلة مع مقدمي الطلبات بحضور جميع المعنيين من كلا الطرفين.

١٦ - ولاحظ الأمين العام أنه بالنظر الى ضخامة عدد الطلبات الواردة، فإن السبيل الوحيد لإنجاز تحديد الهوية والتسجيل في وقت معقول يتمثل في زيادة عدد الموظفين وزيادة الموارد الأخرى زيادة كبيرة. وقد أوضح نائب الممثل الخاص أن الناتج الأسبوعي الذي تحققه أفرقة تحديد الهوية والتسجيل الأربعة التي

تعمل في العيون وتندوف (فريقان في كل مركز) يتمثل في إجراء مقابلات شخصية مع ٠٠٠ ١ من الناخبين المحتملين وتحديد هويتهم، وأن معدل الناتج يتزايد باطراد. وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر بدأ مركز جديد العمل في بوجدور، ومركز آخر في منطقة تندوف في ٥ كانون الأول/ديسمبر. إلا أن من المقدر أن يتطلب الأمر، من أجل إنجاز العمل في غضون فترة زمنية معقولة، توفير ٢٥ فريقا يعملون في آن واحد في عدد متزايد من مراكز تحديد الهوية والتسجيل. وعلى النحو المبين في تقرير الأمين العام (S/1994/1257) المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، كانت قد أجريت فعلا مشاورات مع الطرفين بشأن موقع المراكز الإضافية وتجهيزها وافتتاحها. ووضعت البعثة خطة لإنشاء ستة مراكز إضافية وخمسة أفرقة متنقلة لتحديد الهوية والتسجيل.

١٧ - وأعرب الأمين العام عن أمله في أن يبلغ التقدم المحرز، بحلول ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، في عملية تحديد الهوية والتسجيل مستوى يمكنه من التوصية بأن يكون ١ حزيران/يونيه ١٩٩٥ هو تاريخ بدء الفترة الانتقالية. ولاحظ الأمين العام أنه وفقا لخطة التسوية، سيقتصر وجود المقاتلين من كلا الجانبين، اعتبارا من ١ حزيران/يونيه ١٩٩٥، على مواقع معينة، وسيجري في أقرب وقت ممكن بعد ذلك التاريخ، تبادل أسرى الحرب، كما سيعلن العفو عن السجناء والمحتجزين السياسيين وعن العائدين، وسيطلق سراح جميع السجناء أو المحتجزين السياسيين. وأشير الى أن الاستفتاء سيجري في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥.

١٨ - وبعد أن نظر مجلس الأمن في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، في تقرير الأمين العام (S/1994/1420) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، اعتمد المجلس القرار ٩٧٣ (١٩٩٥) الذي وافق فيه على توسيع البعثة حسب المقترح في الفقرات من ١٧ الى ١٩ من تقرير الأمين العام، وأعرب عن الأمل في أن يبذل كل جهد ممكن لوزع المراقبين اللازمين لإنجاز عملية تحديد الهوية في الوقت المناسب وفقا لخطة التسوية. وطلب مجلس الأمن الى الأمين العام أن يقدم في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ تقريرا يؤكد فيه اتخاذ الترتيبات المتعلقة بالسوقيات والموظفين والموارد الأخرى اللازمة لوزع بعثة الاستفتاء بقوامها الكامل من أجل تأدية مهمة الأمم المتحدة في الصحراء الغربية. وتوقع مجلس الأمن أن يكون في استطاعته أن يؤكد، استنادا الى التقرير المقدم في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، تاريخ ١ حزيران/يونيه كموعد لبدء الفترة الانتقالية، بهدف إجراء الاستفتاء في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ واختتام المهمة اختتاما ناجحا بعد ذلك بوقت قصير. وفي القرار نفسه، قرر مجلس الأمن استمرار ولاية البعثة الى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥. وقرر أيضا النظر في إمكانية تمديد ولاية بعثة الاستفتاء الى ما بعد ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥ بناء على تقرير آخر من الأمين العام وفي ضوء التقدم المحرز صوب إجراء الاستفتاء وتنفيذ خطة التسوية.

١٩ - وأشار الأمين العام في تقريره المؤقت (S/1995/240) المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٥، الى أن حكومة اسبانيا قدمت في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ مواد أرشيفية هامة الى نائب ممثله الخاص بناء على طلبه. وشملت هذه المواد ٤٨ مجلدا من شهادات الميلاد، و ١٩ مجلدا من شهادات الزواج، و ١١ مجلدا من شهادات الطلاق، و ١١ مجلدا من شهادات الوفاة، تشكل معا "سجلات الأحوال الشخصية المدنية للصحراء الغربية". وقام موظفو تحديد الهوية التابعون للبعثة بتصنيف هذه الوثائق وثبت أنها ذات أهمية كبيرة

كوسائل معينة على تحديد الهوية، لا سيما في الحالات المشكوك فيها، ولأغراض الاستعراض المستفيض لجميع الملفات الذي اضطلع به في إطار الملاحظات الواردة من ممثلي الطرفين.

٢٠ - وقد لاحظ الأمين العام أن مسألة زعماء القبائل كانت بمفردها أشد عقبة تعترض تحديد الهوية. فخطة التسوية أناطت بزعماء القبائل مسؤولية إثبات أن هوية مقدمي الطلبات هي الهوية التي يدعونها لأنفسهم، وأنهم ينتمون لمجموعة قبلية محددة (فخذ)؛ وطلب الى الشيوخ أن يدلوا بشهادة شفوية بخصوص معايير الأهلية. وكان معظم الشيوخ، الذين انتخبوا عام ١٩٧٣، قد بلغوا من العمر عتيا وقتذاك وتوفى كثيرون منهم منذئذ أو أصابهم العجز. وبالتالي كان هناك عدد كبير من الأفخاذ، ثلث المجموع، بدون زعيم قبلي معترف به في جانب واحد على الأقل. ولغاية العام الفائت بقيت هذه المسألة المعلقة أكبر العقبات الكأداء في طريق تحديد الهوية.

٢١ - ولاحظ الأمين العام أنه بالنسبة لقضايا أخرى ذات صلة افترقت آراء جبهة تحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (جبهة البوليساريو) افتراقا ملحوظا عن آراء حكومة المغرب. فقد ذهبت البوليساريو الى أنه من أجل تجنب أي تلاعب لاحق بعملية اختيار الشيوخ، يجب أن يكون الشيوخ المنتخبون في الإقليم عام ١٩٧٣، أو أبناؤهم البكر، الوحيدين المؤهلين للإدلاء بالشهادة. وعارض المغرب فكرة عدم إمكانية تغيير قائمة الشيوخ لعام ١٩٧٣، وذهب الى أن انتخاب الشيوخ عام ١٩٧٣ تحت الحكم الإسباني كان الانتخاب الوحيد الذي جرى في الأقليم، وأن الشيوخ كانوا يختارون تقليديا بالتزكية لا بالانتخاب، وأن شيوخ الصحراء لم يكونوا جميعهم بالضرورة في الإقليم عام ١٩٧٣ وأن أولئك الذين انتخبوا عام ١٩٧٣ ربما استبدلوا لاحقا بشيوخ آخرين حيث أن فترة ولايتهم لم تكن تتجاوز ٥ سنوات فقط.

٢٢ - وفي ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٥ وجه نائب الممثل الخاص للأمين العام رسائل مشابهة للطرفين اقترح فيها أنه من الأفضل اختيار شيخ بقي على قيد الحياة منذ انتخابات ١٩٧٣، يليه ابنه البكر الباقي على قيد الحياة، فمرشح من انتخابات ١٩٧٣، وذلك في الأحوال العادية حسب العدد التنازلي للأصوات المتلقاة. فإن لم يتيسر ذلك يطرح الطرف ثلاثة أسماء يختار منها رئيس لجنة تحديد الهوية اسما واحدا بعد التشاور مع الطرف الآخر. ويجب أن تكون الأسماء الثلاثة أسماء أشخاص من فخذ القبيلة المعني، ويتمتعون بمركز معروف في مجتمعهم، وأعمارهم مناسبة ولم يشغلوا أي منصب رسمي، وأن يكونوا أنفسهم مشمولين في قوائم الاحصاء السكاني لعام ١٩٧٤.

٢٣ - وفي ردها المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٥، قدمت السلطات المغربية معلومات احصائية مفصلة بخصوص أماكن تواجد جميع أفراد أفخاذ القبائل المدرجين كمقيمين في الإقليم. وتعهدت السلطات المغربية بتوفير أسماء المرشحين الذين يستعاض بهم عن الشيوخ حسب الاقتضاء. وفي ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٥ ردت جبهة البوليساريو بتقديم أسماء الأشخاص الذين سينظر فيهم كأبدال في حالة عدم وجود شيوخ.

٢٤ - أما بالنسبة للسوقيات والأفراد والموارد الأخرى المطلوبة لوزع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بكامل طاقتها، لاحظ الأمين العام أنه اضافة الى أربعة مراكز لتحديد الهوية أخذت تمارس عملها منذ نهاية عام ١٩٩٤، فقد افتتحت ثلاثة مراكز أخرى بين شهري شباط/فبراير وآذار/مارس ١٩٩٥ في مدينتي سمارا وداخلة في الإقليم، وفي مخيم العيون للاجئين بقرب تندوف. واستكملت أيضا الترتيبات لإنشاء مركز في مخيم داخله على بعد نحو ١٨٠ كيلومترا من تندوف. وكان المقرر إيفاد ستة عشر فريقا لتحديد الهوية الى هذه المراكز الثمانية. وأشار الأمين العام الى أنه اذا سمحت الظروف المحلية والسوقيات فسيكون بوسع فريقي تحديد هوية يعملان بصورة مترادفة في كل مركز بإنجاز ١٥٠ حالة كل يوم. ولهذا كان من المتوقع إنجاز قرابة ٠٠٠ ٢٠ طلب شهريا في ثمانية مراكز.

٢٥ - وأشار الأمين العام أيضا الى أنه متى تم توفير عدد إضافي من الموظفين المؤهلين والمعدات، سيجري إنشاء مركزين آخرين بحيث يصبح مجموع عدد المراكز ١٠. واتخذت أيضا ترتيبات لوزع خمسة فرق متنقلة للتعامل مع أعداد أصغر في الأماكن النائية أكثر. وقدر أنه سيجري آنئذ تحديد هوية عدد من الأشخاص يبلغ ٠٠٠ ٢٥ شخص شهريا. وحتى منتصف شهر آذار/مارس ١٩٩٥، تم تحديد هوية أكثر من ٣٠٠ ٢١ شخص. وهذا الرقم يشكل ١٦,٥ في المائة (٤٧٣ ١٣ من أصل ٨٥٥ ٨١) من عدد مقدمي الطلبات في الإقليم الذين يتوفر لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية معلومات كاملة عنهم، و ٢٧,٣ في المائة (٨٧٠ ٧ من أصل ٨٣١ ٢٨) من عدد الأشخاص الموجودين في المخيمات في منطقة تندوف. واستكملت بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية المعلومات المحوسبة الخاصة بجميع الطلبات المستلمة من أشخاص جرى تحديد هويتهم في المراكز السكانية الأربعة في الصحراء الغربية (بوجدور وداخلة العيون وسمارا) وفي المخيمات الواقعة في منطقة تندوف (أوسارد وداخلة والعيون ومخيم السمارا). واستكمل تجهيز بيانات ٥٦٨ ١٤ من الطلبات الاضافية التي استلمت في موريتانيا رغم المشاكل التقنية العديدة.

٢٦ - وبالنسبة للخطة النهائية لتنفيذ خطة التسوية أشار الأمين العام الى العناصر الرئيسية للخطة الواردة في تقريره (S/1994/819) المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤. فخلال الفترة الانتقالية يتعين أن تقوم الأمم المتحدة بتنظيم وإجراء استفتاء في الإقليم لتمكين شعب الصحراء الغربية من الاختيار بين الاستقلال والاندماج مع المغرب. ولتحقيق هذه الغاية، يتعين إعلان وقف لإطلاق النار يعقبه تبادل لأسرى الحرب، وتخفيض لعدد الجنود المغاربة في الإقليم، وقصر وجود المحاربين من الطرفين في مواقع محددة. ومن أجل كفالة الشروط الضرورية لإجراء استفتاء حر ونزيه، تقوم الأمم المتحدة برصد جوانب أخرى للإدارة في الإقليم، وخصوصا الحفاظ على القانون والنظام. ويجري الإفراج عن السجناء السياسيين عقب إعلان عفو. وتعلق جميع القوانين والأنظمة التي قد تعرقل إجراء استفتاء حر ونزيه وذلك حسبما تستدعي الضرورة. وتقوم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتمكين جميع اللاجئين وغيرهم من المقيمين في الصحراء الغربية خارج الإقليم من العودة اذا رغبوا ذلك بعد التثبت من حقهم في التصويت.

٢٧ - ولاحظ الأمين العام أنه بتوفير الموارد الاضافية الموعودة الضرورية لتنفيذ تحديد هوية الناخبين المحتملين، إضافة الى الاتفاق الذي تم التوصل اليه بشأن كيفية تنفيذ عملية تحديد الهوية، بات إجراء الاستفتاء إمكانية حقيقية. إلا أن إحراز تقدم في عملية تحديد الهوية يتوقف قبل كل شيء على تعاون الطرفين. وعبر الأمين العام في تقريره (S/1994/1420) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ عن الأمل في أن يمكنه التقدم المحرز في عملية تحديد الهوية والتسجيل بحلول ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ من التوصية بتحديد يوم ١ حزيران/يونيه ١٩٩٥ موعدا لبدء الفترة الانتقالية. وفي حين أن معدل تحديد الهوية كان في ازدياد، فإن التقدم المحرز بحلول ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ لم يسمح له بتقديم هذه التوصية. ولكن اذا أتاح الطرفان إمكانية زيادة معدل تحديد الهوية الى ٠٠٠ ٢٥ شهريا، واذا تعاونا في حل المسائل المعلقة في خطة التسوية على وجه السرعة، فمن الممكن تصور أن تبدأ المرحلة الانتقالية في آب/أغسطس ١٩٩٥ وأن يجري الاستفتاء في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

٢٨ - وفي الجلسة ٣٥١٦ لمجلس الأمن المعقودة في ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٥ (عقب نظر المجلس في تقرير الأمين العام (S/1995/240) المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٥، أدلى رئيس المجلس بالبيان التالي باسم المجلس:

"يحيط مجلس الأمن علما بتقرير الأمين العام المؤرخ ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/240). وهو يرحب بالتقدم الذي أحرز حتى الآن في عملية تحديد الهوية والتسجيل، ويرحب بوجه خاص بالتسارع المستمر في معدل تحديد الهوية، ويشدد على ضرورة مواصلة ذلك التسارع، ويؤيد هدف الأمين العام المتمثل في تحقيق معدل لا يقل عن ٠٠٠ ٢٥ شهريا. غير أن المجلس يأسف لكون التقدم غير كاف لتمكين الأمين العام من التوصية بتحديد ١ حزيران/يونيه ١٩٩٥ موعدا لبدء الفترة الانتقالية.

"كما يلاحظ مجلس الأمن، مع القلق، التأخر الناجم عن عدم تأمين الوجود المستمر في مراكز تحديد الهوية لمن يلزم وجودهم من ممثلي أفخاذ القبائل. وهو يعرب عن ترحيبه بالاتفاق على طريقة لاختيار أبدال لممثلي أفخاذ القبائل عند الاقتضاء، ويعرب عن أمله في أن يساهم ذلك في زيادة التعجيل في العملية توخيا لإجراء الاستفتاء في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. ويؤيد المجلس النداء الذي وجهه الأمين العام الى كل من الطرفين داعيا إياهما الى التعاون تعاونا كاملا مع لجنة تحديد الهوية في أدائها لعملها، وذلك بوجه خاص بالتخلي عن إصرارهما على التشدد في المعاملة بالمثل في عدد المراكز، وعلى الربط بين أي مركز موجود في أحد الجانبين ومركز معين موجود في الجانب الآخر.

"ويعرب مجلس الأمن عن قلقه إزاء بطء التقدم في الجوانب الأخرى التي تتصل بإنجاز خطة التسوية والتي يجب تنفيذها قبل إجراء الاستفتاء. وهو يدعو كلا الطرفين إلى التعاون تعاونا

كاملا مع الأمين العام، ونائب ممثله الخاص، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية وتنسيق هذا التعاون، بغية ضمان التنفيذ السريع والتام لكل جوانب خطة التسوية.

"ويأمل مجلس الأمن أن يشهد، بحلول موعد تقديم تقرير الأمين العام المقبل، في أيار/مايو ١٩٩٥، إحراز تقدم متواصل وسريع يتيح له النظر بعين التأييد في إمكان تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية".

٢٩ - وفقا لقرار مجلس الأمن ٩٧٣ (١٩٩٥)، المؤرخ ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ والبيان الذي أصدره رئيس مجلس الأمن في ١٢ نيسان/ابريل ١٩٩٥، قدم الأمين العام في ١٩ أيار/مايو ١٩٩٥ تقريره (S/1995/404) الذي استكمل فيه المعلومات الأولية بشأن عملية تحديد الهوية الجارية لغرض الاستفتاء في الصحراء الغربية (المرجع نفسه، الفقرات من ٢ الى ١١). وقال الأمين العام إن ما يشجعه أن الأفراد يبدون التزاما حقيقيا بعملية تحديد الهوية على الرغم من جميع الصعوبات المواجهة فيما يتعلق بالاتصالات والسوقيات وغير ذلك من الصعوبات.

٣٠ - وفيما يتعلق بالخطة النهائية لتنفيذ جميع عناصر خطة التسوية، حدد الأمين العام الموقف فيما يتعلق بخفض عدد القوات المغربية في إقليم الصحراء؛ وقصر وجود قوات جبهة البوليساريو في مواقع معينة؛ والإفراج عن السجناء والمحتجزين السياسيين؛ وتبادل أسرى الحرب؛ ومدونة قواعد السلوك؛ وعودة اللاجئين وغيرهم من سكان الصحراء الغربية وأعضاء جبهة البوليساريو ممن لهم حق التصويت (المرجع نفسه، الفقرات من ١٣ الى ١٨).

٣١ - وبموجب خطة التسوية التي دخلت حيز النفاذ في عام ١٩٩٠ تعترف المملكة المغربية وجبهة البوليساريو بأن المسؤولية الوحيدة والكاملة عن تنظيم الاستفتاء وإدارته في الصحراء الغربية تقع على عاتق الأمم المتحدة. وتعهد كذلك الطرفان بالتعاون مع الممثل الخاص للأمين العام في أداء مهامه. وفي هذا السياق، قال الأمين العام إنه لو سمح لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بأن تواصل بسرعة عملية تحديد الهوية، فإن الاستفتاء لا يمكن أن يجري إلا في السنة المقبلة. وأضاف قائلا إنه يجب في هذه الأثناء، وقبل تأكيد موعد بدء الفترة الانتقالية، إحراز تقدم بشأن الجوانب الهامة لخطة التسوية، الأمر الذي يتطلب ما يلي: في بداية تموز/يوليه، يتوقع أن يقدم الأمين العام الى طرفي النزاع النص النهائي لمدونة قواعد السلوك وأن يبلغ مجلس الأمن بناء على ذلك. وقال الأمين العام أيضا إنه سوف يبلغ المجلس في آب/اغسطس ١٩٩٥ بالتقدم الذي يحرزه القاضي المستقل بشأن إطلاق سراح السجناء السياسيين. وفي أيلول/سبتمبر سيبت الأمين العام في مسألة قصر وجود قوات جبهة البوليساريو في مواقع معينة. وبحلول ذلك الوقت ينبغي أن يكون الأمين العام قد تلقى تأكيدا من الحكومة المغربية بشأن الترتيبات المتعلقة بخفض عدد القوات المغربية في الإقليم.

٣٢ - وأوصى الأمين العام بأن يمدد مجلس الأمن ولاية بعثة الأمم المتحدة للإستفتاء في الصحراء الغربية لفترة أربعة أشهر. كذلك فإنه سيقوم، في نهاية أيلول/سبتمبر بتقييم التقدم المحرز، وتقديم توصيات الى مجلس الأمن تتعلق بإنجاز ولاية الأمم المتحدة في الصحراء الغربية على ذلك الأساس (المرجع نفسه، الفقرة ٣٩).

٣٣ - وفي الجلسة ٣٥٤٠ المعقودة في ٢٦ أيار/مايو وعلى إثر نظر المجلس في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ أيار/مايو، اعتمد مجلس الأمن القرار ٩٩٥ (١٩٩٥)، وفيما يلي نص منطوقه:

"١ - يكرر تأكيد التزامه بالقيام، دون مزيد من التأخير، بإجراء استفتاء حر ونزيه ومحايد لتقرير مصير شعب الصحراء الغربية وفقا لخطة التسوية التي قبلها الطرفان؛

"٢ - يشيد بالتقدم المحرز في تحديد هوية الناخبين المحتملين منذ بداية السنة؛

"٣ - يعرب عن قلقه، مع ذلك، إزاء عرقلة بعض الممارسات المحددة في تقرير الأمين العام لإحراز مزيد من التقدم نحو تنفيذ خطة التسوية، ويشدد على ضرورة امتثال الطرفين لمناشدة الأمين العام لهما بالعمل مع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية بروح من التعاون الحقيقي؛

"٤ - يقرر في هذا الصدد، وبغية التعجيل بتنفيذ خطة التسوية، إيفاد بعثة تابعة للمجلس الى المنطقة؛

"٥ - يقرر، بناء على ذلك، أن يمدد، في هذه المرحلة، الولاية الحالية لبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥؛

"٦ - يقرر، أن ينظر في التمديد الإضافي لولاية البعثة بعد ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ على ضوء تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ أيار/مايو ١٩٩٥، وتقرير بعثة مجلس الأمن المشار اليها في الفقرة ٤ أعلاه؛

"٧ - يقرر أن يبقي المسألة قيد نظره."

رابعا - التطورات السياسية وغيرها من التطورات

٣٤ - ذكر السيد عبد اللطيف الفيلالي، رئيس الوزراء ووزير الخارجية والتعاون في المغرب، في بيان أدلى به في الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (A/49/PV.10) أنه فيما يتعلق بمسألة الصحراء الغربية، فقد دخلت خطة التسوية التي أعدتها الأمم المتحدة مرحلة التنفيذ النهائية. وقال إن المغرب تعاونت بإخلاص مع الأمين العام. وهو ما تشهد به تقارير الأمين العام، بغية تسهيل مهمته

والتعجيل بالعملية الجارية وأضاف أن المغرب يتطلع بتفاؤل الى إجراء الاستفتاء خلال الأشهر القليلة القادمة.

٣٥ - وفي ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤، قال ممثل الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء ووادي الذهب (البوليساريو)، في كلمة ألقاها في الجلسة الرابعة للجنة الرابعة، أنه بعد خمسة عشر عاما من القتال، أصبح هناك سياق دولي مؤات لتسوية سلمية للنزاع؛ وقد وضعت الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية خطة تسوية للصحراء الغربية حظيت بقبول الطرفين ووافق عليها مجلس الأمن. وذكر الممثل أن هدف الخطة هو تنظيم استفتاء لتقرير المصير يسمح لشعب الصحراء بأن يختار بحرية بين الاستقلال، الذي حارب من أجله، أو الانضمام الى دولة احتلت أراضيه بالقوة. ووفقا لقرار الجمعية العامة ٥٠/٤٠ المؤرخ ٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥ وقرار منظمة الوحدة الافريقية AHG/RES.104 (د -١٩) المؤرخ ١٢ حزيران/ يونيه ١٩٨٣، تقرر تنظيم الاستفتاء في جو خال من القيود العسكرية أو الإدارية. بيد أن المغرب فرض على مجلس الأمم المتحدة تواجد ٠٠٠ ٦٥ جندي وجهاز إداري وقوات شرطة خلال الفترة الانتقالية، ونقل عشرات الآلاف من المستوطنين الى الإقليم وقال ممثل جبهة البوليساريو إن من المؤكد أن هذه ليست أوضاعا مثالية لإجراء استفتاء حر، خاصة وأن عدد الناس المؤهلين للتصويت لا يزيد على ٠٠٠ ٨٠ نسمة. وقد قدمت الجمهورية الديمقراطية العربية الصحراوية، التي تتمتع بعضوية كاملة في منظمة الوحدة الافريقية، هذه التنازلات للإسهام في نجاح المجهود المشترك الذي تضطلع به الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية. غير أنه أعلن أن الحكومة المغربية، فرضت، في محاولة منها لاستغلال الأمم المتحدة في إضفاء الشرعية على احتلالها للإقليم، تعديلا من جانب واحد لأهم حكم يتصل بمسألة تحديد هوية المقترعين بغية إدراج أفراد مغاربة في قائمة المقترعين على الاستفتاء.

٣٦ - وقال ممثل جبهة البوليساريو إنه بعد أن اتخذ مجلس الأمن القرار ٩٠٧ (١٩٩٤)، الذي اختار فيه الخيار الثاني من خيارات ثلاثة اقترحها الأمين العام، لم تدخر جبهة البوليساريو وسعا لضمان أن تبقى العملية السلمية، التي أفسدتها الى حد كبير العرقلة المتعمدة من جانب الحكومة المغربية، حية وتنتهي بنجاح. وقال إن المغرب عاد من جديد الى وضع عقبات في سبيل عملية تحديد هوية الصحراويين المؤهلين للتصويت في الاستفتاء وقد أجبر هذا لجنة تحديد الهوية على تأخير بدء عملها لعدة أشهر.

٣٧ - ومضى ممثل جبهة البوليساريو قائلا إن هناك حقائق كافية تبين أنه ما زال هناك الكثير الذي يتعين عمله لضمان إجراء استفتاء شفاف، ونزيه وحر. ولم تبدأ الفترة الانتقالية بعد، كما أنه ليس هناك ضمان بأن المغرب سيحترم نتائجه نظرا لأن الزعماء المغاربة، سواء زعماء الحكومة أو زعماء المعارضة الرسمية، يكررون باستمرار أنهم لن يقبلوا إلا استفتاء يُثَبِّت الاحتلال.

٣٨ - وقال الممثل إن الأمم المتحدة ينبغي أن تتولى المسؤولية الكاملة الملقاة على عاتقها وفقا لميثاق الأمم المتحدة في معالجتها لهذا النزاع، الذي يحرم استمراره للشعب الصحراوي من حقوقه المشروعة ويعرض للخطر أمن واستقرار المغرب الكبير وشمال افريقيا. وجبهة البوليساريو مستعدة للدخول في حوار

رسمي، ومسؤول وجاد مع الحكومة المغربية لإزالة أية صعوبات تعترض سبيل تنظيم استفتاء لتقرير المصير. وليس غير استفتاء لتقرير المصير يجرى بضمانات دولية لكفالة موثوقيته وشفافيته ما من شأنه أن يؤدي الى سلام عادل ونهائي، ومن ثم، الى تعزيز الاستقرار في المنطقة.

٣٩ - وتكلم الممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة، سعادة السفير أحمد السنوسي في الجلسة السادسة للجنة الرابعة في ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤، فأكد تعاون حكومته مع الأمين العام للتوصل الى حل مشترك ودائم لمسألة الصحراء الغربية. وقال إن اللجنة لا يمكنها بالطبع، وهي تقدم توصياتها بشأن المسألة، أن تخالف الأحكام التي وضعها مجلس الأمن أو أن تصبح محفلا لمطالبات طرف ومناصريه. وقال أيضا إن خطة التسوية قطعت شوطا بعيدا، وإن على جميع الأعضاء أن يتخذوا موقفا مسؤولا كي لا يعرضوا العملية للخطر. وأضاف أن مشكلة الصحراء أصبحت مشكلة المجتمع الدولي، وأن المجتمع الدولي قد اختار، بموافقة المغرب، إعادة توجيهها من خلال مجلس الأمن والأمين العام.

٤٠ - واعتمدت اللجنة الرابعة في جلستها الثالثة عشرة المعقودة في ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤، دون تصويت، مشروع القرار A/C.4/49/L.5/Rev.1 بشأن مسألة الصحراء الغربية. وفي ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤، وبناء على توصية اللجنة الرابعة اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار بدون تصويت بوصفه القرار ٤٤/٤٩ (انظر الفقرة ٣ أعلاه).

٤١ - وقال ممثل الأمين العام، في البيان الذي ألقاه في الجلسة الافتتاحية للجنة الخاصة في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٥، إن قرار الجمعية العامة ٤٤/٤٩ أكد من جديد هدف إجراء استفتاء لشعب الصحراء الغربية يكون حرا، ونزيها وغير متحيز. وإن مجلس الأمن الذي يبقي قيد نظره، يتابع عن كثب تنفيذ خطة للتسوية. أما على أرض الواقع، فقد بدأت الآن عملية تحديد الهوية التي ستؤدي الى تنظيم الاستفتاء في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥.

٤٢ - وفي أعقاب ما قرره مجلس الأمن (القرار ٩٩٥ (١٩٩٥) الفقرة ٤)، أخيرا، بقصد التعجيل بتنفيذ خطة التسوية، وافق المجلس في ٣٠ أيار/مايو على إيفاد بعثة من ستة أعضاء الى المنطقة في ٣ حزيران/يونيه لمدة ستة أيام تكون لها الصلاحيات التالية:

- "إقناع الطرفين بضرورة التعاون تعاونا كاملا مع بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية في تنفيذ جميع جوانب خطة التسوية والتأكيد على أن أي مزيد من التأخير سيعرض كل مستقبل البعثة للخطر؛

- "تقييم التقدم المحرز وتحديد المشاكل التي تعترض سبيل عملية تحديد الهوية، واضعة في الاعتبار الموعد النهائي للاستفتاء المحدد في كانون الثاني/يناير ١٩٩٦؛

- "تحديد المشاكل في مجالات أخرى تتصل بتنفيذ خطة التسوية (بما في ذلك تخفيض عدد القوات المغربية، وتحديد أماكن تواجد قوات جبهة البوليساريو، وإطلاق سراح السجناء والمحتجزين السياسيين، وتبادل أسرى الحرب وعودة اللاجئين)."[٥]

الحواشي

١ - A/29/23 (Part V)، الفرع باء - ٤

٢ - A/49/492.

٣ - S/1994/819.

٤ - S/PRST/1994/39.

٥ - S/1995/431.